

قرار رقم (١٢١) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١ / ٨ / ١٨

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لعمارة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار : -

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١	محمد سراج الدين اسماعيل	٣٣٩٤٠	وسيط حر	٢٨٣١٢١٣٨٨٠٠١١١

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلأ فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



عاصم ابراهيم

